

شرح صحيح مسلم (006) (' باب جواز التمتع ' ح) 6221-3221)

للشيخ مصطفى العدوي تاريخ 2202-30-11

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين هو الصلاة والسلام على نبينا محمد الامين وعلى اله وصحبه ومن دعا بدعوته الى يوم الدين وبعد. قال الامام مسلم رحمه الله - [00:00:00](#)

في كتاب الحج من صحيحه تحت باب جواز التمتع قال حدثنا محمد بن المثنى وابن بشار قال ابن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قتادة قال قال عبدالله بن شقيق كان عثمان ينهى عن المتعة - [00:00:21](#)

وكان علي يأمر بها فقال عثمان لعلي كلمة ثم قال علي لقد علمت ان قد تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال اجل ولكننا كنا خانفين قال ايضا - [00:00:44](#)

طريق اخر عن وحدثنا محمد بن المثنى وعن محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبته عن عمرو بن مرة عن سعيد بن المسيب قال اجتمع علي وعثمان بعسفان - [00:01:08](#)

فكان عثمان ينهى عن المتعة او العمرة فقال علي ما تريد الى امر فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم تنهى عنه فقال عثمان دعنا منك قال اني لا استطيع ان ادعك - [00:01:25](#)

فلما ان رأى علي ذلك هلا بهما جميعا سبحان الله خلينا منك قال له اني لا استطيع ان ادعك ففي هذا بيان لان النبي عليه الصلاة والسلام قال عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي التي وافق فيها الخلفاء السنة - [00:01:41](#)

اما اذا واحد منهم اجتهد اجتهادا خالف فيه السنة فالعبرة بالسنة آآ وعن ابي ذر قال كانت المتعة في الحج لاصحاب محمد صلى الله عليه وسلم خاصة ابو ذر ايضا سلك مسلك عمر وعثمان في النهي عن المتعة - [00:02:02](#)

لكن علي خالفهما وخالفهما ايضا عمران ابن حصين وقوم ابو ذر لطريق اخر كانت لنا رخصة يعني المتعة في الحج في طريق ثالث لا تصلح المتعتان الا لنا خاصة يعني متعة النساء ومتعة الحج. هذا كلام ابي ذر - [00:02:22](#)

لان الصحابي قد يجتهد ويخطئ قال حدثنا قتيبة وحدثنا جرير عن بيان عن عبدالرحمن بن ابي الشعثي قال اتيت ابراهيم النخاعي وابراهيم وابراهيم التيمي فقلت اني اهم ان اجمع العمرة والحج العام - [00:02:44](#)

فقال ابراهيم النخعي لكن ابوك لم يكن ليهم بذلك. يعني يجمع العمرة يعني هم يجعلون القرآن والتمتع شيئا واحدا يعني اقصد من ناحية جمع العمرة مع الحج سواء تمتع او قران - [00:03:14](#)

قال قتيبة حدثنا جرير عن بيان عن ابراهيم التيمي عن ابيه انه مر بابي ذر بل ربه فذكر له ذلك فقال انما كانت لنا خاصة دونكم ويرد هذا الكلام يرد هذا الكلام - [00:03:28](#)

ان سراقه بن مالك بن جحشم سأل النبي صلى الله عليه وسلم الان هذا يا رسول الله خاصة ام لا؟ قال بل لا بد بل لا بد بل لا بد انما دخلت العمرة في الحج الى يوم القيامة - [00:03:52](#)

وحدثنا سعيد بن منصور وابن ابي عمر جميعا عن الفزاري قال سعيد حدثنا مروان بن معاوية اخبرنا سليمان التيمي عن غنيم ابن قيس قال سألت سعد ابن ابي وقاص عن المتعة. قال فعلناها - [00:04:09](#)

وهذا يومئذ كافر بالعرش يعني بيوتا بيوت مكة سبحان الله يقصد يعني فعلناها ماشي ايضا طريق يعني سعد ابن ابي وقاص تبع من

يا يحيى الان تاب عليا قال وحدثنا زهير بن حرب حدثنا اسماعيل بن ابراهيم حدثنا الجريري - [00:04:24](#)

عن ابي العلاء المطرف قال قال لي عمران ابن حصين اني لاحدك بالحديث اليوم ينفعك الله به بعد اليوم واعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اعمر طائفة من اهله في العشر - [00:04:50](#)

فلم تنزل اية تنسخ ذلك ولم ينه عنه حتى مضى لوجهه ارتأى كل امرئ بعد ما شاء ان يرتأى يعني بيعرض بمن يعرض بعمر رضي الله عنه طريق اخر ارتأى رجل برأيه ما شاء يعني عمر - [00:05:05](#)

تعليق اخر وحدثني هو بيد الله ابن معاذ حدثنا ابي حدثنا شعبة عن حميد بن هلال عن مطرف قال قال لي عمران بن حصين احدك حديثا عسى الله ان ينفعك به - [00:05:27](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حجة وعمرة الذين يمنعون التمتع يمنعون القران ايضا فهم يمنعون الجمع بين العمرة والحج سواء كان تمتعا بينهما او قرانا قال ثم لم ينه عنه حتى مات - [00:05:42](#)

ولم ينزل فيه قرآن يحرمه وقد كان يسلم علي. يعني الملائكة تسلم عليه حتى اکتويت فتركت سم تركت الكي فعاد يعني الملائكة عادت تسلم عليه يا جماعة سبحان الله العظيم رضي الله عنه - [00:05:58](#)

في طريق اخر عن مطاف قال بعث الي عمران ابن حصين في مرضه الذي توفي فيه فقال اني كنت محدثك محدثك باحدث لعل الله ان ينفعك بها بعدي فان عشت فاكنتم عني وان مت فحدث بها ان شئت انه قد سلم علي - [00:06:17](#)

يعني الملائكة سلمت علي واعلم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قد جمع بين حج وعمرة ثم لم ينزل فيها كتاب الله ولم ينه عنها نبي الله صلى الله عليه وسلم. قال رجل فيها برأيه ما شاء - [00:06:35](#)

كل هذا يعارض بمن يا يحيى يعرض لامير المؤمنين عمر عمران بن حسين قال اعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع بين حج وعمرة ثم لم ينزل فيها كتاب اي كتاب يمنع ولم ينهنا عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:06:51](#)

قال فيها رجل برأيه ما شاء طريق اخر عن عمران تمتعنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم ينزل فيه القرآن قال رجل برأيه ما شاء نعم قال تمتع النبي صلى الله عليه وسلم وتمتعنا معه ويقصد بالتمتع جمع العمرة مع - [00:07:09](#)

الحج واللي الرسول حج قارنا قال عمران بن حصين ايضا نزلت اية المتعة في كتاب الله يعني متعة الحج وامرنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم لم تنزل اية تنسخ اية متعة الحج - [00:07:30](#)

ولم ينه عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى مات قال رجل برأيه ما شاء سبحان الله! لفظة امرنا بها في بعض الروايات الثابتة وبعض الروايات لا تثبت هذا هو الحاصل في التمتع - [00:07:47](#)

وسبحان الله كما اسلفنا واكرر الناس في التمتع ثلاث طرائق فريق وهم الجمهور يقولون بجوازه واستحبابه ايضا فريق يقول باستحبابه الرابع طرائق فريق يقول بجوازه وفريق منهم يقول بجوازه مع الاستحباب - [00:08:03](#)

هذا الفريق الاول ينقسم الى قسمين فريق يقول بالجواز مع الاستحباب وفريق يقول بالجواز وفريق يقول بالمنع التمتع وفريق يقول بوجوب التمتع وكان الشيخ ناصر الالباني رحمة الله عليه من المعاصرين يوجب التمتع في الحج - [00:08:29](#)

يجب عمر بن الخطاب وعثمان وابو ذر يمنعون التمتع في الحج منع ومعاوية ينهى عن التمتع في الحج يعني الفريق يوجب وفريق يمنع اما القرآن الكريم فيؤيد رأي علي ابن ابي طالب رضي الله عنه من تابعه من الصحابة - [00:08:52](#)

لان الله قال فمن تمتع بالعمرة الى الحج فما استيسر من الهدي وما حجة كل فريق حجة علي رضي الله عنه ان النبي عليه السلام قرن والقران يعني يعد جمع عمرة ما حج - [00:09:14](#)

الاخرون يمنعون العمرة تماما. يمنعون العمرة في اشهر الحج تماما بل يمنعونها من منهم ان يمنعها في الاشهر الحرم يقولون اذا برئ الدبر وعفى الاثر ودخل سفر حلت العمرة لمن اعتمر - [00:09:30](#)

وفريق يوجبها لان النبي امر من لم يسق الهدي بفعلها بان يجعل الحج عمرة فقال لو استقبلت من امري ما استدبرت لجعلتها عمرا ما سقت الهد ولا جعلتها عمرة اما الدليل على جواز الافراد - [00:09:49](#)

فمنه حديث عروة ابن ممرض رضي الله عنه قال قال عروة بن ممرض يا رسول الله وقد ادرك النبي في مزدلفة في صلاة الفجر قال يا رسول الله اتيتك من بلاد طي - [00:10:13](#)

فاكلت نفسي واتعبت راحلتي. اتعبت نفسي واكلت راحلتي. وما وقفت وما مررت بحبل الا وقفت عليه. يعني الجبل الصغير حتى ادركت ساعة في عرفات عشية ليلا فقال ثم ادركتكما في مزدلفة هنا - [00:10:33](#)

قال النبي عليه الصلاة والسلام من صلى صلاة من صلى معنا صلاة الغداة بجمع يعني بمزدلفة وكان قبل ذلك وقف ساعة من ليل او نهار في عرفات فقد قضى حجه - [00:10:52](#)

قد قضى حجه اما القيلون آآ بان الافراد احسن فاستدلوا بفعل عمر وعثمان وقالوا ان الافراد لا تشوبه لا يستلزم دما انما الدم يفعل للجبران لجبران ما قد حسن من تمتع او قران - [00:11:07](#)

كذا يقولون ففريق ينتصر للتمتع للافراد منهم الشنقيطي في كتابه اضواء البيان رحمة الله عليه. وتوسع في الانتصار لهذا الرأي طريق ينتصر للتمتع كالشيخ ناصر رحمة الله عليه الشيخ ابن باز رحمة الله عليه توسط كما توسط الجمهور - [00:11:33](#)

انتقل بالجواز وجنب الى الاستحباب لكن لم يمنع الافراد ولم يوجب التمتع. ولم يوجب التمتع والنصوص تشهد لهذا الرأي والله اعلم لان الله قال فمن تمتع. اذا هناك من لا يتمتع - [00:11:52](#)

فمن تمتع لله عز وجل تمتع ودل على جواز غير التمتع. هذا وصلي اللهم على نبينا محمد واله وسلم والحمد لله رب العالمين -

[00:12:11](#)